

وفي الله عنه ان ظهرت لاكثر الخيف وهو
 عنده عشرة ايام جاز قريبا قبل الغسل
من حيث امركم الله يتجنبه في الخيف
 وهو القبل ولا تتعدوه الي غيره اما الملا
 سسة فاما عداها بين السرة والركبة هـ
 والمنا جعة معها قبل الغسل ولو قبله
 انقطع الخيف مجازي قالت عائشة رضي
 الله تعالى عنها كان يامرني صلى الله عليه
 وسلم فانزفنيبا شرفي وانا حايض
 وكان يخرج راسه الي وهو معتكف فا
 غسله والاحايض وعن امرسمة رضي
 الله تعالى عنها قالت حضرت وانا مع
 النبي صلى الله عليه وسلم في الخيلة
 فاسللت فخرجت منها فاحذت ثياب
 خيطني فلبستها فقال لي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انفت قلت نعم
 فدعاي فدخلني معه في الخيلة **ان**
الله يحب اي يتيب ويكرر **التوايب**
 من الذنوب **ويحب المتطهرين** اي المتز
 هين

النساء اي تركوا وطيهن في الخيف اي
 وقته او مكانه لان ذلك هو الاقصاديين
 افراط اليهود وتفريط النصارى فانهم
 كانوا يباحون ولا يبالون بالخيف
 وما استدله به البضاوي من قوله صلى
 الله عليه وسلم انما امرتم ان تعتزلوا هـ
 بما معتن اذا حضت ولم تامركم باخرا
 جهن من السوت كفعال الاعاجم قال
 شيخنا القاضي زكريا لم اره بهذا اللفظ
 في بعض التفاسير لغيره وقوله تعالى
ولا تقربوهن اي بالجماع **حي يظهن**
 تأكيد المحكم وبيات لغايته وهو ان
 يغتسل بعد الاقطاء ويدله عليه
 سر جارة شعبة وحمزة والكسائي
 بشديد الطواها اي يظهرت بمعنى
 يغتسلن والباقون بسكون الطواهم
 الها تحفة والنزما قوله **فاذا تطهرت**
فانزهن اي للجماع فانه يقتضي تاخر جوا
 ان الانثيات عن الغسل وقال ابو حنيفة
 رضي